قواعد الأصول
ومعاقد الفصول

تأليف

العلامة صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي الحنبلي

(٦٥٨هـ - ٧٣٩ هـ)

مع تعليقات للعلامة

الشيخ جمال الدين القاسمي

(١٢٨٣هـ ~ ١٣٣٢هـ)

تحقيق

أحمد مصطفى الطرطاوي

تقديم

الدكتور/ محمود عبد الرحمن عبد المنعم

مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة بالقاهرة
جامعة الأزهر

دار الفضيلة

دار الفضيلة
للنشر والتوزيع والتصدير

الإدارة: القاهرة - ٢٣ شارع محمد يوسف القاضي -
كلية البنات - مصر الجديدة - ت وفاكس: ٤١٨٩٦٦٥
المكتبة: ٧ شارع الجمهورية - عابدين - القاهرة - ت ٣٩٠٩٢٣١
الإمارات: دبي - ديرة - ص.ب ١٥٧٦٥ ت ٦٩٤٩٦٨ فاكس ٦٢١٢٧٦

وكيلنا في المملكة المغربية:
دار الاعتصام
للطباعة والنشر والتوزيع
الرحماني عبد الدين
35 - 33 الشارع الملكي (الأحباس) - الدار البيضاء
الهاتف 30.42.85 - الفاكس 44.45.39

جميع الحقوق محفوظة للناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

إن الحمد للَّه نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، إنه من يهده اللَّه فلا مضل له ، ومن يضلل فلن تجد له وليًّا مرشداً ، وأشهد أن لَا إِلٰهَ إِلَّا اللَّه وحده لا شريك له ، يقول الحق وهو يهدى السبيل ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ﷺ ، أرسله ربُّه بالحق بشيراً ونذيراً بين يدى الساعة ، ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد .

فصلوات اللَّه وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين .

وبعد :

فإن اللَّه سبحانه وتعالى حفظ دينه حفظاً ليس معه تحريف ولا تبديل ، فلا تستطيع يد أحد من الخَلْقِ أن تزيد أو تنقص منه شيئاً ، وهو حين حفظه لم يحفظه نصوصاً فقط ، إذ النصوص وحدُها قد لا تفى ببعض المُسْتَجَدَّات حتى ينضم إليها فقه واع بمقاصد الشريعة ، ومعرفة المصالح والمفاسد ، واستلال هذه المعرفة من خلال النصوص ، ومعرفة القياس وغيره مما يعين على فهم دين اللَّه فهماً لا يضيق بحادثة ، ولا يجمد أمام قضية أو مسألة ؛ لذا حفظ اللَّه مع النصوص الرجال الذين يحسنون فهم هذه النصوص .

جاء فى الحديث : « يحمل هذا العلمَ من كل خَلَفٍ عُدُولُه ،

ينفون عنه تحريفَ الغَالين وانتحالَ المبطلين ، وتأويل الجاهلين »[1] .

وقد كان علماء الإسلام فى العصر الأول كذلك ، ما وقفوا أمام حادثة جديدة ، بل بحثوا ونقَّبوا ووجدوا الحُكْم .

أرأيت ما حدث بعد وفاة الرسول ﷺ وقد شَغَرَ مكان ولى الأمر وهى قضية جديدة ، والنصوص فيها غير صريحة أو قاطعة الدلالة ، فلم يتبلدوا حِيَالَها ، إنما قلّبوا وجهات النظر ، وأعمل كل منهم عقله ، وقَدَحَ زنادَ فكره ، ثم اهتدوا إلى أبى بكر – رضى اللَّه عنه – حيث قال عمر – رضى اللَّه عنه – : « رَضِيَه رَسولُ اللَّهِ ﷺ لِدِينِنَا أفَلَا نرضَاه لدُنيانا »[2] .

وحينما تباحث الصحابةُ فى شارب الخمر ، ما عقوبتُه ؟ حتى قال علىّ – رضى اللَّه عنه – : « أَرى أَنهُ إِذَا سَكَرَ هَذَى ، وإِذَا هَذَى افترى ، فحدوه حدَّ المفترى »[3] .

---

(١) هذا الحديث أخرجه ابن عدى من حديث الليث بن يزيد ... عن سالم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، وأخرجه أيضاً عن عَلىّ رضى الله عنه ، وأخرجه العوام بن حوشب عن ... معاذ رضى الله عنه مرفوعاً ، ذكره الخطيب وغيره .

وأخرجه ابن جرير الطبرى بسنده عن أسامة بن زيد رضى الله عنه ، والدارقطنى عن إبراهيم بن عبد الرحمن مرسلًا ، وصححه الإمام أحمد بن حنبل ، وقد أطال ابن القيم فى بيان طرقه ومن أخرجه فى « مفتاح دار السعادة » (١٨٣ ، ١٨٤) .

(٢) أخرجه النسائى بمعناه فى كتاب « الإمامة » ، باب ذكر الإمامة والجماعة – إمامة أهل العلم والفضل (٧٤/٢ ، ٧٥) ، وأخرجه البيهقى فى « سننه » عن زر ابن حبيش عن ابن مسعود رضى الله عنه (١٥٢/٨) ، وأخرجه الإمام أحمد فى « مسنده » عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه (٣٩٦/١ ، ٤٠٥) وهو فى تاريخ الطبرى (٢٠٢/٣) ، وقد حسنه الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (١٥٩/١٢) .

(٣) أخرجه الإمام الشافعى عن أنس رضى الله عنه ، ومن طريقه البيهقى ، وأخرجه الحاكم والدارقطنى من وجه آخر عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما وصله ، ورواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة ، ولم يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وأخرجه أبو يعلى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، ولم يذكر كلام علىّ رضى الله عنه .

(الدراية فى تخريج أحاديث الهداية ، لابن حجر ص ١٠٦ ، ط دار الكتب العلمية) .

بل إنهم كانوا يجتهدون فى النوازل فى حياة الرسول ﷺ إذا كانوا بعيداً عنه ، كإن كانوا فى بلاد نائية يتعذّر فيها الرجوع إلى النبىّ ﷺ مسترشدين فى ذلك بما جاء فى قصة معاذ بن جبل – رضى اللَّه عنه – حين أراد النبىّ ﷺ أن يبعثه إلى اليمن وقال له الرسول ﷺ : « بمَ تقضى يا معاذ إذا عرضَ لك قَضَاء ؟ قال : أقضى بكتاب اللَّه ، قال : فإن لم تجد ، قال : فبسُنَّة رسول اللَّه ﷺ ، قال : فإن لم تجد ، قال : أجتهد رأيى ولا آلو ، فَضربَ رسول اللَّه ﷺ فى صدره وقال : الحمد لله الذى وفّق رسولَ رسولِ اللَّه ﷺ لما يرضى اللَّه ورسوله »[1] . فهذا إيذان من الرسول ﷺ إلى صحابته بالاجتهاد عند الحاجة .

ولم يكونوا آنئذ بحاجة إلى قواعد مدونة ، إذْ كانت القواعد وتطبيقاتها على فروعها موجودة لديهم بحُكْم سليقتهم العربية ، وتمكُّنهم من اللغة العربية التى نزل بها القرآن الكريم وتمام علمهم بمعانى ألفاظ اللغة وما تقضى به أساليبها ، كما أن صحبتهم لرسول اللَّه ﷺ ومعرفتهم بأسباب النزول أكسبتهم معرفة بأسرار التشريع ومراميه ، هذا فضلًا عمّا امتازوا به من صفاء الخاطر وجودة الذهن ، إضافة إلى غناهم عن معرفة صحة النقل لمشاهدتهم الوحى وسماعهم المباشر من الرسول ﷺ أو عدالة الناقلين ، حتى اختلط العجم بالعرب ، وشاب الفصحى بعض من اللوث الأعجمى ، وهذا من شأنه أن يضعف ملكة الاستنباط ومعرفة دلالات النصوص على الأحكام الشرعية ، فوفر اللَّه دواعى الخَلْق وعلى رأسهم الإمام الشافعى – رحمه اللَّه – على كتابة أول سطور يدون بها علم أصول الفقه فى كتابه القيم « الرسالة » فكانت بذلك أول لبنة

---

(١) أخرجه ابن سعد فى « الطبقات » (٢٦٤/٢ ، ٤٣٨/٣) من حديث معاذ ابن جبل رضى الله عنه ، طبع دار الكتب العلمية – بيروت .

وضعت فى صرح هذا العلم الذى هو من مفاخر هذه الأُمة ، التى تفردت بها ، فلا تجد لهذا العلم نظيراً فى أُمة من أُمم الأرض قاطبة .

وقد تكلّم الشافعى – رحمه اللّه – فيها عن القرآن ، وبيان السُنة للقرآن ، ومنزلتها منه ، وعن الناسخ والمنسوخ ، وعن الاحتجاج بخبر الواحد ، وعن الإجماع ، والقياس والاستحسان ، وعن علل الأحاديث ، وعن الاجتهاد وغير ذلك .

ولقد لفت أنظار العلماء إلى مواصلة البحث . فتوالت التآليف بعد ذلك .

ولقد بذل الأئمة الأعلام قصارى جهدهم فى استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها واستقرءوا نصوص الشريعة ، وروحها ، ومعقولها ، واستخرجوا منها القواعد الأصولية والفقهية ، ومن خلال ذلك سبقوا عصورهم التى عاشوا فيها ، فكانوا يبينون أحكام الوقائع الجديدة ، بل بيّنوا أحكام وقائع فرضية ، وقضايا لم تحدث ، وهذه بين أيدينا مطولات كتب الفقه ناطقة بما أقول ، وهؤلاء هم ورثة الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – ، والمبلغون عن اللّه تعالى ، ولقد قادوا الحياة قروناً ، وأحيوا الدنيا أزماناً ، وبهم يجدد اللّه تعالى ما يكون قد درسَ من سنن ، ويزيل ما قد حدث من بدع ، فاستقامت الحياة بوجودهم ، وأُقيم عوج الحكم بأمرهم ونهيهم ، فما أغناهم عن الخلق وما أشدَّ احتياج الخلق إليهم !

وكان ما ذكرنا بفضل معرفتهم بعلوم الإسلام وعلى رأسها علم أُصول الفقه فإنه العلم الذى يسدد الباحث فى علوم الشريعة ، ويعينه على الوصول إلى الحقيقة .

وبين أيدينا كتاب من كتب علم أُصول الفقه وهو « قواعد الأُصول ومعاقد الفصول » للإمام صفى الدين عبد المؤمن بن كمال الدين عبد الحق البغدادى الحنبلى المتوفى سنة (٧٣٩ هـ) .

وهو من المختصرات فى هذا العلم ، وقد ملأ فراغاً فى المكتبة الأُصولية بحق ، وامتاز عن كثير غيره من المختصرات ، ومن أبرز ما فيه :

١ – سهولة العبارة وسلامتها من الحشو والتعقيد ، وخلوها من غلاقة التقديم والتأخير على صغر حجمه دون كثير من المختصرات التى تتسم بالتعقيدات اللفظية حتى بلغت درجة الإلغاز ، وتحتاج إلى شروح والشروح تحتاج إلى حواش وتدقيقات لفظية ، وحمل الألفاظ على محامل بعضها قريب وبعضها بعيد .

٢ – اهتمامه بمسائل الأُصول دون مسائل الفضول التى حشدت بها كتب الأُصول مختصرة ومطولة ، كمباحث علم الكلام ، والأقيسة المنطقية .

والذى عليه المحققون من العلماء أن المنطق دخيل فى الأُصول وثقيل فى كتبه على العقول[1] .

وقد ثبت رجوع كثير من أكابر الأُصوليينْ والمتكلمين عن علم الكلام ووجدوا فيما ورد كفايتهم كالجوينى ، والغزالى ، والرازى وغيرهم كثير ولهم فى ذلك عبارات لا مجال لذكرها هنا .

٣ – أننى وجدت فيه من التعريفات ما لم أجده فى غيره بعبارة وجيزة سهلة مؤدية ومميزة للمعرف عن غيره دون تعقيد أو إبهام .

٤ – جودة التقسيم وربط الأقسام برباط جامع سمة واضحة أيضاً فى هذا الكتاب .

وزاد بهاءً تعليقات جيدة ومفيدة للعلامة الشيخ جمال الدين القاسمى .

---

(١) انظر كتاب المصفى فى : « أُصول الفقه » لأحمد بن محمد بن الوزير (ص ٣٣ ، ٣٤) ، وانظر كتاب « نقض المنطق » للإمام ابن تيمية .